



Distr.: Limited
21 November 2025
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغّير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في
بروتوكول كيوتو
الدورة العشرون
بيليم، 10-21 تشرين الثاني/نوفمبر 2025
البند (2) من جدول الأعمال
المسائل التنظيمية
الموافقة على التقرير المتعلق بوثائق التفويض

مؤتمرات الأطراف
الدورة الثلاثون
بيليم، 10-21 تشرين الثاني/نوفمبر 2025
البند (2) من جدول الأعمال
المسائل التنظيمية
اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض

مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في
اتفاق باريس
الدورة السابعة
بيليم، 10-21 تشرين الثاني/نوفمبر 2025
البند (2) من جدول الأعمال المؤقت
المسائل التنظيمية
الموافقة على التقرير المتعلق بوثائق التفويض


التقرير المتعلق بوثائق التفويض

تقرير المكتب

أولاً - مقدمة

1 - وفقاً للمادة 19 من مشروع النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف⁽¹⁾ المعمول به حالياً، تقدم وثائق تفويض الممثلين وكذلك أسماء الممثلين المناوبين والمستشارين إلى الأمانة في موعد لا يتجاوز أربعاء وعشرين ساعة بعد افتتاح الدورة إن أمكن. كما يبلغ أي تغيير لاحق في تكوين الوفود إلى الأمانة. وتصدر وثائق التفويض إما عن رئيس الدولة أو الحكومة وإما عن وزير الخارجية أو تصدر، إذا كان الأمر يتعلق بمنظمة للتكامل الاقتصادي الإقليمي، عن السلطة المختصة في تلك المنظمة.

2 - وعلاوة على ذلك، تنص المادة 20 من مشروع النظام الداخلي المعمول به حالياً على أن "يفحص مكتب أي دورة وثائق التفويض ويقدم تقريره إلى مؤتمر الأطراف".



الرجاء إعادة الاستعمال

.FCCC/CP/1996/2 (1)

GE.25-18885 (A) 211125 211125

-3 وتد الأمانة أن تذكر الأطراف بأنه، وفقاً للمقررات 17/م 9-36/م 1-1 و2/م 1-1، ستكون مجموعة واحدة من وثائق التقويض المقدمة من الأطراف صالحة لمشاركة ممثليها في دورات مؤتمر الأطراف، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو)، ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (مؤتمر/اجتماع أطراف باريس)، وبأن مكتب مؤتمر الأطراف سيقدم إلى كل من مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس تقريراً واحداً عن وثائق التقويض للموافقة عليه، وفقاً للإجراءات المتبعة.

-4 وفي ضوء ما سبق، يُقدم هذا التقرير إلى كل من مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس.

ثانياً - وثائق التقويض المقدمة من الأطراف إلى الدورة الثلاثين لمؤتمر الأطراف، والدورة العشرين لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والدورة السابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس

-5 في 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2025، فحص المكتب وثائق التقويض المقدمة من الأطراف في الاتفاقية، والأطراف في بروتوكول كيوتو، والأطراف في اتفاق باريس.

-6 وكان معروضاً على المكتب مذكرة مؤرخة 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2025 مقدمة من الأمين التنفيذي عن حالة وثائق تقويض الممثليين المشاركين في الدورات. وتد أدناه المعلومات التي تضمنتها المذكورة.

-7 حتى 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2025، كانت قد قدمت عن ممثلي الأطراف الـ 142 التالية المشاركة في الدورات (انظر الجدول 1) وثائق التقويض الرسمية الصادرة عن رئيس الدولة أو الحكومة أو عن وزير الخارجية أو عن السلطة المختصة في حالة منظمة للتكامل الاقتصادي الإقليمي، حسبما تنص عليه المادة 19 من مشروع النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ المعمول به حالياً وفقاً للمقررات 17/م 9-36/م 1-1 و2/م 1-1.

الجدول 1

الأطراف التي قدمت رسمياً وثائق تقويض

أيرلندا	البانيا	الاتحاد الأوروبي
آيسلندا	ألمانيا	الاتحاد الروسي
إيطاليا	الإمارات العربية المتحدة	أذربيجان
باراغواي	أنتيغوا وبربودا	الأرجنتين
باكستان	أندورا	أرمينيا
البرازيل	إندونيسيا	إسبانيا
بريدادوس	أنغولا	أستراليا
البرتغال	أوروغواي	إسكتلندا
بروني دار السلام	أوزبكستان	إسرائيل
بلغيكا	أوكرانيا	إسواتيني
بلغاريا	إيران (جمهورية - الإسلامية)	إcuador

كوبا	زامبيا	بليز
كوسตารيكا	زيمبابوي	بنغلاديش
كولومبيا	ساموا	بنما
الكونغو (جمهورية -)	سانت كيتس ونيفيس	بنن
الكويت	سانت لوسيا	بوتان
لوكسمبورغ	سري لانكا	بوتسوانا
ليريا	السلفادور	بوركينا فاسو
ليتوانيا	سلوفاكيا	بولندا
ليختنشتاين	سلوفينيا	بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)
مالطة	سنغافورة	بيرو
مالي	السنغال	بيلاروس
ماليزيا	سورينام	تايلاند
مدغشقر	السويد	تركيا
مصر	سويسرا	ترینیداد وتوباغو
المكسيك	سيراليون	تشاد
ملاوي	سيشيل	تشيكيا
ماديف	شيلي	تونغو
المملكة العربية السعودية	صربيا	توفالو
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	الصين	تونس
منغوليا	العراق	تيمور - ليشتي
مورشيوس	عمان	جامايكا
موزambique	غابون	الجزائر
موناكو	غامبيا	جزر القمر
ميكونيزيا (ولايات - الموحدة)	غانأنا	جزر سليمان
ناميبيا	غرينادا	جزر مارشال
النرويج	غواتيمالا	الجمهورية الدومينيكية
النمسا	فانواتو	جمهورية الكونغو الديمقراطية
نيبال	فرنسا	جمهورية كوريا
نيكاراغوا	فنلندا	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
نيوزيلندا	فييت نام	جمهورية مولدوفا
نيوي	قبرص	جنوب إفريقيا
الهند	قيرغيزستان	جنوب السودان
هنغاريا	كازاخستان	جورجيا
هولندا (مملكة -)	الكرسي الرسولي	جيبوتي
اليونان	كرواتيا	الدانمرك
	كمبوديا	دولة فلسطين
	كندا	رومانيا

-8- وعلاوة على ذلك، كانت الأمانة، حتى 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2025، قد تلقت من الأطراف الـ 52 التالية، عن طريق نظام التسجيل عبر الإنترن特، معلومات بشأن تعيين الممثلين المشاركين في الدورات (انظر الجدول 2).

الجدول 2

الأطراف التي سجل ممثلوها عن طريق نظام التسجيل عبر الإنترنط

كوت ديفوار	دومينيكا	إثيوبيا
كيريباس	رواندا	الأردن
كينيا	سان تومي وبرينسيبي	إريتريا
لاتفيا	سانت فنسنت وجزر غرينادين	أوغندا
لبنان	السودان	بابوا غينيا الجديدة
ليبيا	الصومال	بالاو
ليسوتو	طاجيكستان	البحرين
المغرب	غيانا	بوروندي
مقدونيا الشمالية	غينيا	اليونسنة والهرسك
موريتانيا	غينيا - بيساو	تركمانستان
ناورو	غينيا الاستوائية	تونغا
النيجر	الفلبين	الجل الأسود
نيجيريا	فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)	جزر البهاما
هaiti	فيجي	جزر كوك
هندوراس	قطر	جمهورية أفريقيا الوسطى
اليابان	كايو فيريدي	الجمهورية العربية السورية
اليمن	الكاميرون	جمهورية تنزانيا المتحدة
		جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية

-9 وبالإشارة إلى ما ورد أعلاه، وافق المكتب على وثائق تقويض ممثلي جميع الأطراف الواردة في الجداولين 1 و 2، على أساس أن تُقدم وثائق التقويض الرسمية لممثلي الأطراف المذكورة في الفقرة 8 أعلاه إلى الأمانة في أقرب وقت ممكن. ووافق المكتب على أن يُقدم هذا التقرير إلى مؤتمر الأطراف ومؤتمراً/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمراً/اجتماع أطراف باريس، وفقاً للمادة 20 من مشروع النظام الداخلي المعتمد حالياً. وافق المكتب أيضاً على أن يوصي مؤتمراً/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمراً/اجتماع أطراف باريس بقبول وثائق تقويض ممثلي جميع الأطراف المذكورة في هذا التقرير، على أساس أن تُقدم وثائق التقويض الرسمية لممثلي الأطراف المذكورة في الفقرة 8 أعلاه إلى الأمانة في أقرب وقت ممكن، وفقاً للمادة 21 من مشروع النظام الداخلي المعتمد حالياً.

-10 وقرر المكتب إرجاء نظره في تمثيل أفغانستان وミانمار.